

فجر الأحد 6341/5/42 هـ (عبدالرحمن بن ناصر البراك)

عبدالرحمن البراك

والارض كل كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه. الذين خسروا وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم قل اغير الله اتخذوا وليا من فاطر السماوات والارض - [00:00:00](#)

وهو يطعم ولا يطعم. قل اني امرت ان اكون اول من اسلم. ولا تكونن من المشركين. قل ان اني اخاف ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم فيصرف عنه يومئذ فقد رحمه. وذلك الفوز المبين. نعم. وان يمسسك الله بضر فلا - [00:00:23](#)

لا كاشف له الا هو. وان يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير هو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير لا اله الا الله في هذه الايات فيها الاستدلال على - [00:00:48](#)

الهيته سبحانه انه للمستحق للعبادة في ربوبيتي وهو ملكه للسماوات والارض وما فيهن وانه المدبر بهذا الوجود وله كل شيء وله من سكن في الليل والنهار اذا فهو الذي يجب ان - [00:01:41](#)

يؤله بالحب والتعظيم والتوكل عليه والا يسوى والا يشرك به غيره قل اغير الله واتقن ولي فاطر السماوات والارض ويطعم ولا يطعم الخالق في السماوات والارض المدبر لهذا الوجود هو المستحق للعبادة - [00:02:07](#)

وهو الذي تجري بحكمته الاقدار من الخير والشر والنفع والضر وان يمسسك بالخير فهو على كل شيء قدير وهو طاهر فوق عباده. وهو الحكيم الخبير دلت على انه سبحانه وتعالى - [00:02:45](#)

هذا رب السماوات والارض ومالك السماوات والارض وان الامر كله له وبيده سبحانه وتعالى وهو على كل شيء قدير وهو الحكيم الخبير الحكم وله الحكمة البالغة في خلقه وامنه نعم يا محمد - [00:03:15](#)

كل من مات بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين هذا الشيخ عبدالرحمن ابن ناصر السعدي رحمه الله رحمة واسعة - [00:03:43](#)

يقول تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء المشركين بالله مقررا لهم ملزما بالتوحيد لمن ما في السماوات والارض. اي من الخالق بذلك المالك له. المتصرف في قل لهم لله وهم مقرون بذلك لا ينكرونه - [00:04:16](#)

افلا حين اعترفوا بانفراد الله بالملك والتدبير ان يعترفوا له بالاخلاص والتوحيد وقوله كتب على نفسه الرحمة اي العالم العلوي والسفلي تحت ملكه وقوله تابع على نفسه الرحمة اين العلويين؟ اي العالم البلوي والسفلي - [00:04:43](#)

اي للعالم اي العالم. نعم هي العالم كتب على نفسه الرحمة العالم فيها شيء ممكن متقدما كل من ما في السماوات والارض كتب على نفسه اقول انت كمل تحت ملكه وتديبره وهو تعالى قد - [00:05:14](#)

عليهم رحمته واحسانه. وتغمدهم برحمته وامتنانه. وكتب على نفسه ان رحمة تغضب غضبه. وان العطاء احب اليه من المنع. وان الله قد فتح هذي جميع العباد ابواب الرحمة ان لم ان لم يغلقوا عليهم ابوابها بذنوبهم - [00:06:04](#)

ودعاهم اليها ان لم تمنعهم من طلبها وعبوبهم وقوله ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه وهذا قسم منه وهذا قسم منه وهو اصدق المخبرين وقد اقام على ذلك وقد اقامنا ذلك من الحجج البينة والبراهين. ما يجعله حق اليقين. ولكن ابا الظالمون الا جحور - [00:06:36](#)

حودة وانكر قدرة الله على بعث الخلائق فخسروا دنياهم واخراهم سبق الذين خسروا انفسهم فهم لا يؤمنون وله ما سأل بسم الله الرحمن الرحيم ابو القاسم الخراقي رحمه الله تعالى - [00:07:11](#)

باب الحكم في من ترك الصلاة اعوذ بالله الصلاة المراد بها الصلاة المكتوبة الصلوات الخمس عمود الاسلام واعظم اركانه دعائه بعد الشهادتين فاوجب الواجبات على المسلم اوجب الواجبات على المسلم الصلوات الخمس - [00:07:55](#)

سبحان الله العظيم ومع ذلك فرط فيها كثيرون على مراتب في هذا التفريط منهم تارك الصلاة ومنهم من يصلي ويترك منهم ونصلي ويفرط بواجباتها وهم في ذلك علامات من عظم شأن الصلاة ان الله - [00:08:37](#)

امر باقامة الصلاة واثني على المقيمين لها والمحافظين عليها والخاصين فيها قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله والذين هم على صلواتهم يحافظون واخبر عن اهل النار - [00:09:25](#)

ان من اسباب دخولهم النار انهم لا يصلون قالوا لم نك من المصلين ولم نكن نقيم المسكين كنا نحوم مع الخائضين يجب ان يعلم المسلم عظم شأن الصلاة وان يقوم - [00:09:53](#)

بها لله وان يأمر بها اهله واخوانه وجيرانه ومن تربط تربطه بهم رابطة نعم قال ومن ترك الصلاة وهو بالغ عاقل جاحدا لها او غير جاحد دعي اليها في وقت كل صلاة - [00:10:23](#)

ثلاثة ايام فان صلى والا قتل والله اعلم من ترك الصلاة وهو عاقل بالغ فيه اشارة الى الشقوق شروط وجوب الصلاة العقل فلا تجب على مجنون وبعد فلا تجب على الصغير - [00:10:57](#)

الذي لم يبلغ سلطان بكل الواجبات ولم يذكر الاسلام لانه لان الاسلام وجوب فهي تجب على الكافر الصلاة تجب عليك لكن الاسلام شرط صحة كالطهارة في الصلاة شرط لوجوب الصلاة - [00:11:31](#)

لا تجب اللعن المتطهر لا الطهارة شرط للصحة شرط لصحة الفجر لا لوجود. كذلك الاسلام شرط لصحة الصلاة لا شرط للوجوب الكفار مخاطبون عن صاحب فروع الشريعة ومعنى ذلك انهم يعاقبون يوم القيامة على تركها - [00:12:14](#)

ولهذا قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين يقول من ترك الصلاة وهو عاقل بالغ دعي اليها جاهدا ترك جاحدا لوجوبها او غير جاحد فان كان جاحدا لوجوبه فهذا كافر - [00:12:44](#)

مرتد عن الاسلام فانه يستتاب فان تاب والى قتل لانه مكذب لله ورسوله. منكر بفريضة من فرائض الاسلام العظيمة شعيرة من شعائر الدين ومن كان غير جاهل عاصم وما ومن اهل العلم من من قال انه كذلك - [00:13:09](#)

اذا من ترك الصلاة كفر وان لم يكن جاهلا ورؤي اجماع الصحابة على ذلك يقول المؤلف انه يدعى من ترك الصلاة وهو عاقل فانه نداء اليها ثلاثة ايام يؤمر يطلب منه ان يتوب ان يصلي - [00:13:50](#)

قتل كفرا ان كان جاهدا حدا ان كان غير جاحد جمهور اهل العلم على انه من ترك الصلاة وهو غير جاحد للوجوب انه لا لا يكون كافر ومن احسن ما قيل في هذا التفصيل - [00:14:28](#)

بين من يكون تاركا للصلاة تركا مطلقا دائما ومن يصلي ويترك سيكون غير محافظ ليس تاركا الترك المطلق لكنه غير محافظ على كل حال فانه يؤمر بالصلاة ويعزر اما من اصر على ترك الصلاة - [00:15:07](#)

انه يقتل نعم اقرأ المغني نعم يأتيك نعم بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن قدامة رحمه الله تعالى وجملة ذلك المسألة نعم مجابها يعني النص نعم مسألة وساقها كاملة نعم - [00:15:52](#)

وجملة ذلك ان تارك الصلاة لا يخلو اما ان يكون جاحدا لوجوبها او غير جاحد. فان كان جاحدا لوجوبها نظر فيه فان كان جاهلا به وهو ممن يجهل ذلك كالحديث الاسلام والناشي ببادية عرف وجوه وجوبها وعلم ذلك ولم يحكم بكفره لانه معذور - [00:16:24](#)

وان لم يكن ممن يجهل ذلك كالناشي بين المسلمين في الانصار والقرى لم يعذر. ولم يقبل منه ادعاء الجهل وحكم بكفره لان ادلة الوجوب ظاهرة في الكتاب والسنة. والمسلمون يفعلونها على الدوام فلا يخفى وجوبها على من - [00:16:51](#)

هذه الحالة فلا يجحد ولا يكاد يوجد من يجهل وجوبا الا بالسورة التي له ما درى عن وجوه الصلاة. نعم اكثر ما ما يقع وترك الصلاة تفريطا وكسلا واتباعا للشهوات - [00:17:12](#)

فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا نام فلا يخفى وجوبها على من هذه حاله. فلا يجحدها الا

تكليما لله تعالى. ولرسوله واجماع الامة وهذا يصير مرتدا عن الاسلام. وحكمه حكم سائر المرتدين في الاستتابة والقتل. ولا اعلم في هذا خلافا - [00:17:42](#)

وان تركها لمرض او عجز عن اركانها وشروطها. قيل له ان ذلك لا يسقط الصلاة. وانه يجب عليه ان يصلي على وان تركها لمرض او عجز عن اركانها وشروطها - [00:18:11](#)

قيل له بعض الناس يتعلم يقول انا ما اقدر اصلي انا هو ما يصلي ما اقدر اتحرك ما اقدر اقوم. يتعلل بالمرض ربما قال فاتقوا الله من سقاكم. صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب - [00:18:30](#)

على ظهرك مستلقيا المهم الصلاة لا تسقط الصلاة لا تسقط عن الانسان ما دام حيا وعقله معه يصلي بحسب حاله الصلاة من شأنها انها تجب في جميع الاحوال في الصحة والمرض والامن والخوف - [00:18:54](#)

والعرس واليسر والاقامة والسفر ولا يمكن لا يمكن الاعتذار عن الصلاة بالمرض. المرض ما هو بعذر. صل وانت مريض وانت على ظهرك لا اله الا الله نعم قيل له ان ذلك لا يسقط الصلاة. وانه يجب عليه ان يصلي على حسب بطاقتة. وان تركها تهاونا او - [00:19:20](#)

دعي الى فعلها. وقيل له ان ان صليت والا قتلناك. فان صلى والا وجب قتله. ولا يقتل حتى ولا يقتل ولا يقتل. حتى يحبس ثلاثا حتى حتى يحبس. ايه يحبس - [00:19:53](#)

ثلاثا ويضيق ويضيق عليه فيها. ويدعى في وقت كل صلاة الى فعلها. ويخوف بالقتل فان صلى والا قتل بالسيف ما ندري والله رحمهم الله من الذي سيدى الى الصلاة؟ ويقال - [00:20:13](#)

لا يصلي ويمشي قل هل لا يكاد يقع هذا تقرير وتصوير لم يعني لا يكاد يقع يعني في الناس يدعى الى الصلاة ويقاسم فيصلي ويمشي انتهى الامر وهم يفرضون هذه الصورة ثلاثة ايام يدعى ويأبى ويدعى ويأبى ويدعى - [00:20:38](#)

لو لو قيل انه يدعى الى الصلاة وهو يأبى يأبى من يأبى ان يصلي وان يقر بوجوبها يعني لو قيل بانه يقتل في اول مرة في اول يوم - [00:21:29](#)

اسمع اسمع ما كان وبهذا قال مالك وبهذا قال مالك نعم. محمد بن زيد. مم. ووكيع والشافعي وقال الزهري يضرب ويسجن وبه قال ابو حنيفة اسمع يضرب مسكا بمعناه انه ما ما يقتل - [00:22:01](#)

بس آ يضرب ويقطع حتى يصلي ابشر بس ابشر مستعدين قال ولا يقتل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ الا باحدى ثلاث كفر بعد ايمان او زنا بعد احصان. او قتل نفس بغير حق. متفق عليه - [00:22:28](#)

هذا لم يصدر منه احد الثلاثة. فلا يحل دمه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس فيقول لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها متفق عليه. ولانه فرع من فروع الدين - [00:22:55](#)

فلا يقتل بتركه كالحج. ولانه فرع من فروع الدينية غير من الصلوات واركان الاسلام ما هي فروع هذه اصول اصول عملية الصلاة والصيام والزكاة ليس من هذه اصول لكن عملية - [00:23:15](#)

اصول الدين نوعان اصول اعتقادية وهي اصول اصول الايمان الستة. واصول العملية وهي اركان الاسلام الخمسة بني الاسلام على خمس مم فلا يقتل بتركه كالحج. ولان القتل لو شرع لشرع زجرا عن ترك الصلاة. ولان - [00:23:36](#)

القتلى لو شرع لشرع زجرا عن ترك الصلاة ولا يجوز شرع زجر تحقق المجزور عنه والقتل يمنع فعل الصلاة دائما. فلا يشرع. ولان الاصل تحريم دم. فلا تثبت الاباحة الا بنص او معنى - [00:23:59](#)

النص والاصل عدمه ولنا قول الله تعالى فاقتلوا المشركين الى قوله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم فاباح قتلهم وشرط في تخفية سبيلهم التوبة. وهي الاسلام واقام الصلاة وايتاء الزكاة وايتاء الزكاة - [00:24:20](#)

فمتى ترك الصلاة متعمدا لم يأتي بشرط تخفيته. فيبقى على وجوب القتل. وقول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه الذمة وهذا يدل على اباحة قتله. وقال عليه السلام ان العبد وبين الكفر ترك الصلاة رواه مسلم. والكفر مبين -

للقتل. وقال عليه السلام نهيت عن قتل المصلين ما تقولون بكفره فمفهومه ان غير المصلين يباح قتلهم وقال عليه السلام نهيت عن قتل المصلين. نهيت عن قتل المصلين هل من - 00:25:08

من اظهر الدالة على هل هذا الحكم؟ نعم فمفهومه ان غير المصلين يباح قتلهم. ولانها ركن من اركان الاسلام لا تدخله النيابة بنفس ولا مال. فوجب ان يقتل تاركه كالشهادة. وحديثهم حجة لنا. لان الخبر - 00:25:40

لان الخبر الذي روينا يدل على ان تركها كفر والحديث الاخر استثنى منه الا بحقها. والصلاة من حقها وعن انس قال قال ابو بكر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدوا ان لا اله الا الله - 00:26:07

ان محمدا رسول الله واقاموا الصلاة واتوا الزكاة. رواه الدار قطني. ثمان احاديثنا خاصة فنخص بها عموم ما ذكره. ولا يصح قياسها على الحج لان الحج مختلف في جواز تأخيرها. ولا يجب القتل بفعل مختلف فيه. وقولهم ان هذا يفضي الى ترك الصلاة - 00:26:27 قلنا الظاهر ان من يعلم انه يقتل ان ترك الصلاة الظاهر ان من يعلم انه يقتل ان ترك الصلاة لا يتركها سيما بعد استتابته ثلاثة ايام فان تركها بعد هذا كان ميؤوسا من صلاته. فلا فائدة في بقاءه ولا يكون القتل هو المفوت له - 00:26:52

ثم لو فات به احتمال الصلاة لحصل به صلاة الف انسان. ليش ثم لو فات به احتمال الصلاة ما حصل به صلاة الف انسان لا ماشي ثم لو فات به - 00:27:23

احتمال الصلاة ثم لو فات بي مم لا حصل به صلاة الف انسان لانه لو فات بقتله قتل صلواته دائمة خلاص مات لكنه لكنه يعصو به الزجر فيحصل بهذا الزجر صلوات - 00:27:48

من الناس هذه العبارة ثم انه ثم لو فات به احتمال الصلاة لا حصل به صلاة الف انسان. نعم. وتحصيل ذلك بتفويت احتمال صلاة واحدة لا يخالف الاصل اذا ثبت هذا فظاهر الكلام الخرقى انه يجب قتله بترك صلاة واحدة - 00:28:30

وهي احدى الروايتين عن احمد. هذا هذا جيد اما لانه تارك للصلاة فلزم قتله كتارك ثلاث تارك ثلاث نعم ثلاث صلوات مم. ولان الاقوى ولان الاخبار تتناول تارك صلاة واحدة. لكن لا يثبت الوجوب حتى حتى يضيق - 00:28:59

وقت التي بعدها لان الاولى لا يعلم تركها الا بفوات وقتها. فتصير فائنة لا يجب القتل بفواتها. فاذا ضاق وقتها وبما انه يريد تركها فوجب قتله والثانية لا يجب قتله حتى حتى يترك ثلاث صلوات ويضيق وقت الرابعة عن فعلها لانه قد يترك الصلاة - 00:29:40 والصلتين شبهة. فاذا تكررا ذلك ثلاثا تحقق انه تارك لها رغبة عنها. ويعتبر ان ويعتبر ان يضيق وقت الرابعة عن فعلها لما ذكرناه وحكى ابن حامد عن ابي اسحاق ابن - 00:30:06

انه ان ترك صلاة لا تجمع الى ما بعدها كصلاة الفجر والعصر. وجب قتله الاولى من صلاتي جمع لم يجب قتله. لان الوقتين كالوقت الواحد عند بعض العلماء. وهذا قول حسن واختلف - 00:30:25

الرواية هل يقتل بكفره او حدا فروي انه يقتل لكفره كالمترد فلا يغسل ولا يكفن ولا يدفن بين المسلمين. ولا يرثه احد ولا يرث ولا يرث احدا اختاره ابو اسحاق - 00:30:45

ابن شافنا وابن حامد وهو مذهب الحسن والنخعي. والشعبي وايوب السخيتاني والاوزاعي. وابن المبارك وحمادي ابن زيد واسحاق ومحمد ابن الحسن لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة. وفي لفظ عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:31:04

ان بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة. وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا وبينهم ترك قناة فمن تركها فقد كفر. رواه مسلم. وقال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما تفقدون من دينكم الامانة - 00:31:27

اخر ما تسقطون الصلاة قال احمد كل شيء ذهب اخره لم يبق منه شيء. وقال عمر رضي الله عنه لاحظوا في لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة. وقال علي رضي الله عنه من لم يصلي فهو كافر. وقال ابن مسعود من - 00:31:47

لم يصلي فناديناه فلا دين له. وقال عبد الله بن الشقيق لم يكن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون شيئا من الاعمال هو كفر

غير الصلاة. ولأنها عبادة يدخل بها في الاسلام. فيخرج بتركها منه كالشهادة. والرواية - [00:32:07](#)

يقتل حدا مع الحكم باسلامه كالزاني المحصن. وهذا اختيار ابي عبدالله بن بطة. وانكر قول من قال انه يكفر وذكر وانكر قول من قال انه يكفر وذكر ان المذهب على هذا - [00:32:27](#)

لم يجد في المذهب خلافا فيه وهذا قول اكثر الفقهاء وقول ابي حنيفة ومالك والشافعي وروى عن حذيفة انه قال يأتي على الناس زمان لا يبقى معهم من الاسلام الا قول لا اله الا الله. فقليل له وما ينفعهم؟ قالت - [00:32:48](#)

من النار لا ابي لا ابي لك وعن وعن والان علق عليها في الحاشية قالوا لم نعرف الكلمة وش والان؟ ها أولا والان؟ نعم قال انتهيت الى داري فوجدت شاة مذبوحة فقلت من ذبحها؟ قالوا غلاما. قلت والله ان غلامي لا يصلي - [00:33:10](#)

قال النسوة نحن علمناه يسمى فرجعت الى ابن مسعود. فسألت عن ذلك فامرني باكلها. بايش؟ فامرني باكلها والدليل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله - [00:34:02](#)

وعن ابي ذر قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة وعن عبادة ابن الصامتة وعن عبادة ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا - [00:34:25](#)

الله وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه. وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من عمل وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في - [00:34:45](#)

في قلبه من الخير ما يزن برة متفق على هذه الاحاديث كلها ومثلها كثير عبادة ابن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات كتبهن الله على كتهن الله على العبد - [00:35:13](#)

في اليوم والليلة فمن جاء بهن لم يضع منهن شيئا لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة. ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء - [00:35:33](#)

اعذبه وان شاء ادخله الجنة. ولو كان كافرا لم يدخله في المشيئة. فقال الخلال في جامعه حدثنا يا حدثنا بدون واحد. حدثنا هشام ابن حسان عن عبد الله ابن عبد الرحمن. انه عن ابي شومينة ان النبي صلى الله عليه - [00:35:52](#)

وسلم خرج الى خراج الى قباء واستقبله ربط من الانصار يحملون جنازة على باب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا؟ قالوا مملوك لآل فلان كان من امره. قال كان يشهد ان لا اله الا الله - [00:36:12](#)

قالوا نعم ولكنه كان وكان وقال لهم اما ما كان يصلي وقالوا قد كان يصلي ويدع. فقال لهم ارجعوا به. فغسلوه وكفنوه وصلوا عليه وادفنوه والذي نفسي بيده لقد كادت الملائكة تحول بيني وبينه. وروى باسناده عن طه عن عبدالله بن عمر - [00:36:32](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على من قال لا اله الا الله والان ذلك اجماع المسلمين انا لا نعلم في عصر من الاعصار احدا من تارك الصلاة ترك تغسيله والصلاة عليه. ودفنه في مقابر فانا لا نعلم - [00:36:57](#)

فانا لا نعلم في عصر من الاعصار احدا من تارك الصلاة ترك تغسيله والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين. ولا منع ورثته ميراثه. ولا منع هو ميراث مورثه لا فرق بين زوجين لتارك الصلاة من احدهما ما ما كثرة تارك الصلاة ولو كان كافرا لثبتت - [00:37:20](#)

هذه الاحقاد كلها على ولا نعلم بين المسلمين خلافا في ان تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها ولو كان مرتدا ولا نعلم بين المسلمين خلافا في ان تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها - [00:37:50](#)

لا يجوز عندك يا محمد ولا نعلم ولا نعلم بين المسلمين خلافا في ان تارك الصلاة يجب يعني. يعني يقولوا كلهم يقولون بوجوب القضاء هذا الكلام ها - [00:38:15](#)

ولا حول ولا قوة الا بالله لا حول ذلك من من ولمن صلاة ولا صيام ان من لا يصلي يأمر بالصلاة كافرا او مقدما او فاسقا على قولين لا اله الا الله - [00:39:00](#)

سبحان الله مالو بالكتابة الكثير من هذا الكلام يعني نظري منه يعني واقع ولهذا في تاريخ المسلمين قتل او فرق او على كل حال

شأن الصلاة عظيم تطبيق الاحكام على يمنع منها - 00:40:14

يعني اسباب لا يكاد يدعى لشخصه تكون الصلاة نظري عطنا حادثة نظري نظري اقول لك يقول لك الكلام كله ما فيه شيء نكتة بس لا اله الا الله. على كل حال - 00:41:18

كفرا دون كفر. صح ومع ذلك يستدل به استدلوني على قتله يستدلون على قتله بحديث انت مركز صالح فقد كفر وهم لا يقولون لكم من هو ها هذا هذا توجيه من يقول بكفره - 00:42:57

بين المرء وبين ترك الصلاة ولم يقل ترك الصلاة احسنت هذا يعني لعله من اقرب يجد فرق بين التارك ترك دائما يعني يظهر منها انه لا يصلي وغير المحافظ اللي يصلي ويخلي علي يقول انه هذا غير محرم ويستند بحديث عبادة اللي مر عليكم - 00:43:51

محافظ لا ما هو محاكم الكلام في من يصلي ويخلي لا يقال تارك بل هو غير محافظ ويصلي فرض ويترك فرضين ويصلي فرض. يعني جهالة المسلمين وعوامهم يعني ما هو يعني في نفسه الصلاة - 00:44:34

الشهوات والكسل وعلل باطلة الصلوات بعد الفجر وقت الصلاة هنا وقت الدوام يركب الساعة الى وقت الدوام يعني متعمد نسأل الله العافية نسأل الله العافية نعم. نعم يا محمد - 00:45:09

قال ولا فرق بين زوجين لترك الصلاة من الا ولا ولا فرق بين زوجين لترك الصلاة من احدهما مع كثرة الان اذا قالت امرأة زوجي ما يصلي قول هات اختلعي منه انا - 00:46:11

لو رفعت عليه قضية مرحبا هل يمكن انه يقبل منها طلب الخلع ممكن ونقول للرجل الذي عنده امرأة مصرة على ترك الصلاة فارقة تستوفي امرأة لا تصلي الحكم قضائي هذا عند القاضي ولا يكاد - 00:46:36

نعم مع كثرة تارك الصلاة ولو كان كافرا لثبتت هذه الاحكام كلها ولا نعلم بين المسلمين خلافا في ان تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها ولنا مسألة ولا نعلم بين خلافا في ان تارك الصلاة - 00:47:08

يجب عليه قضاؤها ولو كان مرتدا لم يجب عليه قضاء صلاة ولا صيام واما الاحاديث المتقدمة سنين وانا ما وصلتش انا متعمدا يجب عليه التوبة من هو لا هذا متقاعد انت عندك شي يخالف هذا - 00:47:35

لا اله الا الله لا الحقيقة هو بانه لا لم يعتبر قول القائمين بالكفر قلوبنا على قول من يقول انه ليس نعم واما الاحاديث المتقدمة فهي على سبيل التغليب. والتشبيه له بالكفار لا على الحقيقة - 00:48:41

كقوله عليه السلام سباب المسلمون السباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقوله كفر بالله تبرأ تبرأ من نسب ومن دق. وقوله من قال لاختيه يا كافر فقد باء به احدهما وقوله من اتى حائضا او امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد - 00:49:32

قال ومن قال مطرنا بنوء الكواكب فهو كافر بالله مؤمن بالكواكب وقوله من حلف بغير الله فقد اشرك. وقوله شارب الخمر كعابد وثم. واشباه هذا مما ما اريد به التشديد في الوعيد. وهو اصوب القولين. والله اعلم - 00:50:03

فصل ومن ترك شرطا مجمعا على صحته. الى اخره انتقل من بعدك انا دلوقتي نسأل الله العافية. الواجب الحذر والتعذيب من ترك الصلاة الواجب الحذر والتحذير الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:50:28

وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام باب صدقة الفطر وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير - 00:51:12

على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدي قبل خروج الناس الى الصلاة متفق عليه. ولابن عدي من وجه اخر والدار قطني باسناد ضعيف اغنوهم عن الطواف في هذا اليوم. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نعطيها - 00:51:28

في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صائم من طعام او صائم من تمر او صاع من شعير او صاع من زبيب متفق عليه وفي رواية اوصى عمن اقط قال ابو سعيد. اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:48

في ابي داود لا اخرج ابدا الا صاع بعض زكاة الفطر او صدقة الفطر الزكاة تسمى الصدقة الصدقة الفطر يعتبر انه من ضابط الشيء

قبل الوقت الشيء الى وقته ووقته - 00:52:08

الفطر من رمضان والفطر من رمضان يكون متى بغروب اخر يوم غروب اخر يوم من رمضان يدخل وقت الفطر قال الفقهاء انما يجب على من كان من اهل وجوبها فمن ولد له مولود قبله بعد غروب الشمس - 00:52:47

تجب على كل من كان من اهل وجوبها قبل غروب الشمس اسلم الكافل بعد غروب الشمس هذه الاحاديث ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر طعم تمر او صاع من شعير - 00:53:25

ليس هذا على وجه التخصيص كانه على سبيل المثال انهم كانوا يخرجون من من خمسة اشياء على الذكر والانثى والصغير والكبير والحرم والعبد من المسلمين تجب على المسلم وعن المسلم - 00:54:13

صغيرا كان او كبيرا رجل او انثى حظا او عبد وهي متعلقة ببذل الانسان بشخصية من كان يقدر على عليها ومن الذي يقدر عليها؟ قال الفقهاء من فضله صاع فظل له صاع - 00:54:55

عن قوته وقوت عياله يومه وليلته يعني على اخر شيء من لا يملك ما عنده الا ما يأكله في ذلك اليوم فلا تتعلق بملكه النصاب الفطر انما تجب على من يملك نصاب لا - 00:55:31

ليس لها تعلق يجب على على الغني والفقير. الفقير الفقير الذي لا تجب عليه زكاة المال لكنه مستطيع لخراجها المعجم الذي لا يقدر على ابصار ما يجب عليه يتدين وفي الحديث صدقة الفطر - 00:56:04

للصائم من اللغو فيها خير وفي هذا الحديث ما يدعى قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة. ومن جاء بعد الصلاة فصدقة من الصدقات حديث ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاع من تمر او صائم من شعير على العبد قد يكون فرض - 00:56:37

بمعنى قدر وقد يكون فرض يعني اوجب لكن الوجوب نستفيد من قوله على على الذكر والانثى الى اخره فرض رسول الله يحتمل انه بمعنى قدر صدقة الفطر صاعا التقدير بالصح - 00:57:15

من تمرين او صعب من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير. من المسلمين وامر بها ان تؤدي قبل خروج الناس الى الصلاة امر ان تؤدي قبل خروج الناس الى الصلاة يعني امر بان تخرج يوم العيد - 00:57:37

يوم العيد قبل صلاة هذا هو وقتها الافضل ويجوز اخراجها قبل ذلك في يوم او يومين كما كان الصحابة يفعلون اذا كانوا يخرجونها قبل العيد في يوم او يومين فهذا وقت جواز - 00:57:55

ووقت الفضيلة اخراجه يوم العيد قبل الصلاة نعم احسن الله اليكم من يقول تقدم الى عامين وكذا تقدم ايش؟ عامين كالزكاة ما ابو حنيفة ليس الله اليكم ولا ابن اديم وجه اخر والدار قطني واسناده ضعيف اغنوهم عن الطواف في هذا اليوم - 00:58:23

الطواف في هذا اليوم عن الطواف بالسؤال سؤال الناس الواحد منهم صدقة استغنى بها في ذلك اليوم او نوم عن الصواب في هذا اليوم. نعم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه. وهذا حديث ابي سعيد الخدري ذكر انهم كانوا يخرجون على هدي رسول الله. من خمسة - 00:58:56

من تمر ومن زبيب ومن طعام وابو سعيد كما كنت اخراجها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال هذا لما او جاء عند معاوية ان المدمن البر الجيد من السمراء - 00:59:24

المدين وانه يجزي في زكاة الفطر نصف منها يعني والداني لانها جيدة فهذا رأي رآه معاوية ومن وافقه ابو سعيد يقول لا لا اخراجها الى كما كنت اخراجها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:58

كانه يرد على هذا الرأي وما قاله الصواب لان الرسول فررها صعب من تمر او صعب من شعير او صاع من اكل اوصى من زبيب قال العلماء زكاة الفطر يجب اخراجها من قوت البلد - 01:00:25

ومنهم من خص بهذه الخمسة المذهب بالحنابلة ان انه يجب اخراجها من هذه الخمسة برز من شعير من تمر من زبيب من اقرطن هذا فيه نزعة ظاهرية والصواب انه يجب اخراجها او يجوز اخراجها من غالب قوت البلد - 01:00:56

كل هذا العمل الجاري الان الرز لانه هو غالب قوت البلد ولا يتعين اخراجنا لهذه الخمسة بل لو قيل انه لا يجزي لا يجزي اخراجها من الشعير لانه ليس بقوت - [01:01:25](#)

السعيد لا يتخذ الا على الدواب نعم بعد حديث ابي سعيد نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين - [01:01:47](#)

فمن اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات رواه ابو داود وابن ماجه صححه الحاكم باب صدقة التطوع. على كل حال يعني الحكمة من زكاة الفطر وهي انها طهرة للصائم الذي - [01:02:11](#)

يعني يقع من الانسان وهو صائم ففي هذا تطهير له سبب لمغفرة الله له سبب من الاسباب وهي طعمة للمساكين قال من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة قبل الصلاة في ذلك اليوم او قبل ذلك اليوم - [01:02:33](#)

فهي زكاة صحيحة. ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات. فعلم بذلك انه لا يجوز تأخيرها الى بعد الصلاة سبحانه الله عكس الاضحية الاضحية من ذبح قبل الصلاة فشاته شاة لحم - [01:03:01](#)

فيجب يعني تأخير الذبح الاضحية الى ما بعد الصلاة. وزكاة الفطر بخلاف ذلك يجب تقديمها على الصلاة من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات - [01:03:20](#)

لكن من نسي اخراجها كما يقع كثيرا من وكل شخصا ثم غره فلن يخرجها قبل الصلاة فانه يخرجها ولا حرج عليه لانه لم يفرط ولم يعتمد تأخيرها اما من تعمدوا فانه يخرجها ويستغفر الله - [01:03:45](#)

يخرجها ويستغفر الله. نعم. احسن الله اليكم من اللغو والرفث والرفث والكلام الفاحش جماع اي نعم الان بعض المؤسسات ما يسمى بالمؤسسات الخيرية تأخذ بالصدقات زكاة الفطر قبل بيومين ثم انها تؤخر اداءها - [01:04:09](#)

والله عندي ان هذا ما يصلح تأخذها وتؤديها في في الوقت لانهم في الحقيقة نواب عنهم نواب عن المتصدقين وكيل والوكيل قائم مقام موكله لا يجوز لهم تأخيرها تسليمها الا ان يكون - [01:04:36](#)

هناك فقراء مفوضين لهم ثم يخصصون لكل واحد مفوضين لهم ان يقبضوا زكاة الفطر لهم افرضها في غير المضرة الفقير انك تأخذ من يعطيك له فانت نائم تغر الصدقة وتسليمها لك تسليم للفقير - [01:05:06](#)

لابد ان يكون ان تكون وكيفا للفقير. تقبض عليه وتبقى عندك حتى حتى يرجع او حتى تجده ولو كانهم مخصصين عندهم قائمة باسماء الفقراء والمساكين يقولون هذه لهؤلاء وكذا بس يأخذون منهم تفويض شفعي فيما بينهم كيفهم - [01:05:36](#)

لكنهم يخصصون لكل واحد يعني الزكاة الفطر اللي عندهم يوزعونها يعني بحق بقدر استحقاقاتهم او بقدر حاجاتهم يقبضون باسم هؤلاء المجموعة اذا كانوا يعطونهم سواء يقبضون مئة لالف فقير عندهم - [01:05:57](#)

يعطونها لهم انشاء تدريجا لابد ان تكون يعني اعرفون انه كل واحد له كذا عندهم نعم من بعد محمد نعم هات احسن الله اليكم الامر واسع الامر سهل. يعني يومين ثلاثة الامر فيه - [01:06:29](#)

والله البكاء يقولون انه يجب اخراجها في البلد يعني البلد الذي يكون فيه الفقير والمسائل هذه فيها نصوص تمنع هو شرط انه ما يجد قوت يوم واحد لكن هل هذا شرط انه ما يجد قوت يومه - [01:07:07](#)

الفقير يجي قوت يومه اسبوع بعد ابنه فقير من اهل الصدقة من اهل الزكاة ممن يعطى الزكاة اعطه صدقة الفضل وعليه ان يخرج هو وعليه ان يخرج هو ويجوز له ان يخرج مما يعطى. هذا سؤال يسأل عنه - [01:07:50](#)

احسن الله اليكم ذكر هنا البسام على قول ابي سعيد لما انا فلا ازال اخراجها يعني قال وهذا هو مذهب الائمة الثلاثة مالك ابن الشافعي واحمد والجمهور وذهب ابو حنيفة الى انه يجزئ - [01:08:14](#)

من الحنطة آ نصف الصاع ومال ابن القيم في الهدي الى تقوية ادلة هذا الرأي واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وقال هو قياس قول احمد في الكفارات. والاحوط مذهب الجمهور الاحوط هذا نحن - [01:08:29](#)

نحن على قول ابي سعيد نقول لا تخرج الا صاع من اي نوع من انواع نعم هذا ثابت عن شيخ الاسلام احسن الله اليكم. ها؟ هذا ثابت

عن شيخ الاسلام؟ والله هذا اللي عندي. هذا مشهور كانه مشهور - 01:08:51

يقول انه هو قياس قول احمد يعني مسألة تحرير مذهب يعني ما هو بواضح ان كلمة هو قياس يقول احمد في الكفارات ترجيح مذهبي. ترجيح مذهبي نعم والله هذا اللي عليه فتوى فتوى مشايخ اللجنة - 01:09:10

تعرفون له مناسبة قريبة انه يقدره بسنة كيلوين واربعين جرام ولعلي قلت لكم بناء على هذا التباين تباين كبير كانوا يقولون كلوة كيلوين ونص كيلوين ونص ارجو والله اعلم. ارجو ان الامر - 01:09:42

اذا كان هذه حاجة نعم احسن الله اليكم ابن القيم هنا يقول يعني يخرج منقوت اه اهل البلد ولو كان لبن او لحم او سمك شفتها فلو كان سمك يعني امور اجتهادية لكن - 01:10:19

ينبغي طعامهم انا هقولها السيئات هذا مقدم بالصاع السمك ثلاثة كيلو ها البلدان نعم نقدا لا هذا رأي البعض القائمة ولكن السنة اخراجها طعاما اخراج طعام نعم محمد ما بدأنا معه - 01:10:39

نعم احسن الله اليكم يقول السائل رجل كلما ذهبت اليه وضع امامي عشاء فحلفت يوما ان لا اكل ان لا اكل عنده هذا اليوم لكنه الح كثيرا مما ازعجني فاكلت عنده هل اكفر عن يميني - 01:11:39

كفر عن يمينك نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم في اقوام يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة ولا الاحاديث التي جاءت في كفر تارك الصلاة - 01:12:18

لا اله الا الله لا اله الا ويقتل وهو ويدخل الجنة من من اول الداخلين وهو لم يسجد لله سجدا الكلمة ما تدل على انه لم يسجد لله عاصيا معاندا. لا - 01:12:38

نعم احسن الله اليكم يقول السائل شوف يا اب فترك قطعنا قطعة سلاح مسدس بورثته كيف يتم توزيعه للورثة اذا لم يوصي بشيء واذا كان اوصى يقول السائل اب توفي - 01:13:16

فترك قطعة سلاح مسدس بورثته بورثته ما ترك الا المسدس نعم نعم كيف يتم توزيعه للورثة اذا لم يوصي بشيء واذا اوصى بان يكون هذا المسدس لاحد ورثته بان قال هذا هدية لاحدهم فما الحكم في الحالتين؟ الوصية - 01:13:41

الورث باطل لا وصية لوارث كيف يوزع يباع مما يتنازل بعضهم لبعض وياخذوا واحد منهم ولا يباع ويقسمونها. حسب الميراث عجب حالهم نعم احسن الله اليكم يقول السائل يقول السائل - 01:14:06

نعم يقول السائل اذا حضرت جنازة وانا اعلم ان صاحبها لا يصلي فهل لي ان اتكلم لا ما لك تتكلم اذا كنت يعني تأخذ بفتوى من يقول انه كافر وانك لن تصلي - 01:14:35

ولا تتكلم نعم احسن الله اليكم يقول السائل تقول السائلة هناك قريب لنا يزورنا ومعه زوجته احيانا اعد اعد اعد تقول هناك قريب لنا مم. يزورنا ومعه زوجته احيانا. مم. ونحن نشهد بان زوجته لا تصلي - 01:15:01

واذا امرناها بالصلاة ابدت لنا اعذارا ونحن بصفتنا نساء نعلم ان ما اعتذرت به ليس صحيحا لانه لا اثر لذلك عليها. فما حكم دخولها بيتنا ومجالستها ومحادثتها؟ والاكل معها من اناء - 01:15:31

لا تجينا اذا كنت لا تصلين لكن هي تعتذر هي تعتزل وتتعلل والنساء لهن اعذار ما ليس للرجال عندها علل داخلية وخفية يمكن تقولون ان عليها كذا ولا عليها كذا - 01:15:51

في وقت من وقت معين يمكن تصلي اذا رجعت من عندهم قاطع يعني كل ما عند ما عندهم يعني نوع من الشك القوي بس انكروا عليها وذكروها بعضهم بشأن الصلاة ذكروها بعضهم شأن الصلاة وانها عمود الاسلام وشيء من هذا القبيل - 01:16:15

نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما صحة حديث من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمسة عشر هذا موضوع نعم بعده احسن الله اليكم. يقول السائل استدل بعض العلماء على عدم كفر تارك الصلاة بحديث الشفاعة الطويل - 01:16:44

الذي اخرجه البخاري ومسلم وبحديث عبادة ابن الصامت خمس صلوات فما قولكم حفظكم الله الله المستعان هذه مسألتنا التي مرت بنا وامر الصلاة كما كما سمعنا فيها خلاف في حكم تاركها وفيما يجب - 01:17:11

يجب معاملته به من يقوم بكفر تارك الصلاة يقول انه لا اعتداد بقوله فهو كافر. فلا يعتد بقوله كالمناقق يعني من يقول بكفر تارك الصلاة يقول انه كالمناقق - [01:17:44](#)

ومعلوم ان قوله صلى الله عليه وسلم في شأن آ آ خروج من قال لا اله الا الله من النار انه لا يدخل فيه المناقق المناقق يقول لا اله الا الله وهو من اهل الدرك الاسفل من النار - [01:18:09](#)

فمن يكون بكفر تارك الصلاة يقول انه كالمناقق لا ينفعه قول لا اله الا الله لا ينفعه هذا معنى توجيه كلامه. والله اعلم. هم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم تزويج من لا يصلي - [01:18:31](#)

لا حرام ما يجوز تزويجه. نعم احسن الله اليكم يقول السائل صليت خلف الامام ورأيت على ثوبه نجاسة وسلمت معه فماذا عليه يقول صليت خلف الامام ورأيت على ثوبه نجاسة - [01:18:53](#)

وسلمت معه فماذا عليه؟ وسلمت معه صحيح ان شاء الله لانه هو معذور لانه لم يعلم النجاسة التي على ثوبه نعم احسن الله اليكم يقول السائل مدينتنا الدمام وسافرنا الى الرياض - [01:19:16](#)

وفي الرياض مكثنا يومين ونحن في طريق العودة جمعنا صلاة المغرب والعشاء مع اننا سندرك وقت العشاء في الدمام. يعني وصلنا الدمام الساعة التاسعة والنصف فهل الجمع افضل؟ ام صلاة كل كل فريضة في وقتها افضل - [01:19:57](#)

الامر واسع الامر واسع ان جمعتم فلا حرج عليكم وان صليتم المغرب واجلتم العشاء اللي تصلوها في البلد فلا حرج الافضل ان تفعلوا ما هو الارفق بكم نعم احسن الله اليكم يقول السائل لدينا مريض نام بعد تعب وعناء - [01:20:17](#)

وادركته الصلاة واتركناه لينام رحمة به وقد تفوته الصلاة. فما الحكم في ذلك؟ خلاص هذا مريض في حاجة الى تركه حتى يقوم يؤدي يؤدي الصلاة يعني بقدر من النشاط - [01:20:46](#)

هو معذور وانتم معذرون ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم يقول السائل ما هي ضوابط الاكراه في قول كلمة الكفر والعياذ بالله الاكراه. الاكراه الاكراه تهديد جازم بالقتل او تعذيب - [01:21:11](#)

واقع الجلد والضرب انواع التعذيب. هذا هو الاكراه. نعم التهديد بالقتل ممن يقول ويفعل او بالتعذيب الفعلي نعم احسن الله اليكم يقول السائل والدي توفي وهو لا وهو لم يصلي ابدا. فهل ارثه - [01:21:30](#)

الله المستعان من يقول بكفره يقول ان تعرفه من يقول بكفره وابوك لا ندري عنه عن حقيقة حاله ولا ندري هذا ان كنت تدين لله بانه بان ابوه كافر وانت تأخذ بفتوى من يقول بكفره - [01:22:10](#)

فلا تأخذ من ماله شيء اتركوا لبقية الورثة نعم احسن الله اليكم يقول السائل امام حين يسجد سجدي السهو اذا كان عن زيادة بعد السلام ودائما يعترض المصلين لهذا الفعل فيقول لهم انا اطبق السنة - [01:22:55](#)

فما رأيكم هذا جزاه الله خير قد اصاب هو وعلى المسبوق ان يسجد للسهو اذا فرغ من الصلاة. ينبغي انه يعلمهم آ آ بقول من يقول ان ان الامام مخير ان شاء سجدا قبل السلام - [01:23:21](#)

وبعد السلام يقول هذا يعني اسهل على الصواب سجود في موضعهم الذي دلت عليه السنة فلا اعتراض عليه لكن ينبغي انه يعلم الناس اذا سجدت بعد السلام فالمسبوق يتم صلاته منفردا - [01:23:46](#)

ولا يلجأ ما يلزمونه يرجع يا قام ليتم صلاته يمضي ويسجد في اخر صلاة. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يصح عن ابن حزم انه احل الموسيقى يقول السائل هل يصح - [01:24:16](#)

ان الامام ابن حزم احل الموسيقى الله ينسب اليه اباحة الغناء نعم الله اعلم. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل ما صحة قول من يقول انه لا يقال على الائمة - [01:24:36](#)

الذين لديهم بعض الاشكالات كالنوي وابن حزم وغيرهم انهم لا يلقبون بالامام من يلقبون بالحافظ لان الامام الذي يقتدى به من كل وجه. ما هو بلازم يقتدى به في في الخير ما هم لازم انه يقتدى به في كل وجه - [01:24:59](#)

هو امام في الحديث وامام في الفقه وامام في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر رحمهم الله وعفا عنهم بعض الناس يقول حتى من

ليس له اتباع يعرفون للانتساب اليه لا يقارنه المال - 01:25:23

وعلى هذا ابن تيمية ليس بامام. لان ما فيه طائفة اسمها التيمية الحنابلة هذا تعلق يعني اشتغال بالقشور وبما لا طائر تحته نعم احسن الله اليكم. يقول السائل يقول السائل ما انفس كتب مساجد الامام احمد - 01:25:51

ما ما انفس. اه. كتب مسائل الامام احمد والله ما ما ما عندي اقدم فيها الفاظ من المغفور نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل الفتوى تتغير باختلاف الزمان والمكان - 01:26:27

تتغير بحسب مقتضيات الاحوال الهواء ظروف الناس تختلف ولا يؤخذ من هذا يعني التميع في الفتوى مشايرة لاهواء الناس يعني هذه قاعدة مجملة ماتوا على اطلاقها تتغير باقي هذا الزمان والمكان لكن لا تؤخذ على هذا الاجمال وعلى هذا العلوم. لها تفصيل عند عند اهل العلم - 01:26:59

عندما يكون هناك مقتضيات شرعية للتفاؤل اما اذا كان المقتضي للتغيير هواء الناس ورغباتهم وتوجهاتهم من هذه الفتوى يعني صعبة وانها لا تناسب يعني في هذا الزمان لا غلط نعم - 01:27:50

احسن الله اليكم. يقول السائل نخرج مع بعض الشباب في رحلات برية ويقول بعضنا عنده مهارة تقليد الاصوات مثل اصوات بعض المؤذنين او الائمة او العلماء الكبار هل يجوز هذا الامر؟ لا هذا التمثيل - 01:28:14

في سخرية وصاحب هذا الصوت لا يرطى منك بان تسخر به وتمسي صوته. نعم احسن الله اليكم. لان بدليل ان انه اذا نزل صوته يضحكون يعني تسلية يتخذون تمثيل صوت فلان وفلان من من الاعيان ومن المشايخ اتخذونها تسني - 01:28:39
نعم احسن الله اليكم يقول السائل من دخل المسجد والامام راکع ودخل في الصلاة واثناء ركوعه رفع الامام من الركوع ولم يتم قائما. هل يعتبر قد ادرك الركعة مع الامام - 01:29:07

اذا اذا علم انه ركع قبل ان اما اذا لم يركع الا وقد رفع الامام صلبه لا. ما لا يكون مدركا الا اذا وافق الامام في الركوع والامام راکع - 01:29:23

ولو انه رفع يعني لحظة ركوع رفع لكنه ركع والامام راکع اما اذا لم يركع الا وقد رفع الامام صلبه وان لم يعتدل نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم المعازف في حفلات الزفاف - 01:29:42

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم ما حكم تبرعي بكليتي لوالدي في ذلك الخلاف وانا لا ارى التبرع بالاعضاء. نعم احسن الله اليكم يقول السائل بماذا تنصحوننا في هذا الزمان الذي كثرت فيه الفتن - 01:30:04

بحبل الله ربك الثبات واحذر من مواقع الفتن متجنب مداخلها داخل الفتن ومنها هذه الجوالاات التي في ايدي كثير من الناس التي تفتح للانسان ابوابا من من الشر يسرها عليه - 01:30:37

يقربها وتقربه منها. نعم احسن الله اليكم وهذا يطلب الدعاء بصلاح الحال وقضاء الدين. نسأل الله ان يصلح حال اخونا وان يقضي ديننا نسأل الله تعالى ويقضي دينه امنوا وادعوا له - 01:31:08

- 01:31:26